

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٥٦ لسنة ١٩٦٥

بتغيير اسم قرية تل شيك مركز بلبيس محافظة الشرقية
إلى قرية الروضة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وبعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام
الإدارة المحلية والقوانين المعطلة له ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأئحة التنفيذية
لقانون نظام الإدارة المحلية ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية العربية
المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات
المعطلة له ،

وعلى قرار مجلس محافظة الشرقية بمجلسه المنعقدة في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٥ ،

قرر :

مادة ١ - يغير اسم قرية "تل شيك" مركز بلبيس محافظة الشرقية
إلى قرية "الروضة" .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شaban سنة ١٣٨٥ (١٩ ديسمبر ١٩٦٥) ،

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٥٠ لسنة ١٩٦٥

بشأن منح جمعية الحافظة على القرآن الكريم محافظة قنا
قطعة أرض ملك مجلس مدينة قنا بدون مقابل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين
المعطلة له ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأئحة التنفيذية
لقانون نظام الإدارة المحلية ،

وعل قرار مجلس مدينة قنا بمجلسه المنعقدة في ٤ / ٢٨ / ١٩٦٥ ،

قرر :

مادة ١ - ووفق على قرار مجلس مدينة قنا المشار إليه منح جمعية
الحافظة على القرآن الكريم قطعة أرض ملك المجلس بدون مقابل ويبلغ ثمنها
٨٨٠ جنيهًا ومساحتها ١١٠ م٢ (مائة وعشرة أمتار مربعة) بطول ٢٠ مترا
من الجهة القبلية لدار الحضانة والموضع موقعها ومساحتها وحدودها بالرسم
الرافق لضمها إلى سقى الحمعية لتقيم عليها فصولاً جديدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شaban سنة ١٣٨٥ (١٩٦٥ ديسمبر)

جمال عبد الناصر